

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٢٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(صلاة التراويح قاعدةً) فتوى رقم (٦٥٤٠)

سائل يقول:

هل يجوز لي أن أصلي التراويح قاعدةً؟

الجواب:

نعم، يجوز، فإن كان لعذر فأجرك كامل كما لو صليت قائماً، وإن كان لعذر فلك نصف أجر القائم؛ ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «صلاة القاعد نصف صلاة القائم».

أجاب عنه الشيخ

أبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي بَكْرٍ



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590